المملكـــــة المغربيـــــة
وزارة الداخليـــــــــة
إقليـــم القنيطـــــرة
جماعـــــة القنيطـــــرة
قسـم تنمية المـوارد البشريـة
==========
عـــدد :...../ق.ت.م.ب

قـــــرار

إجراء مباراة لتوظيف (50) تقني من الدرجة الرابعة

إن رئيـــــــــــــسة جماعـــــــــــــة القنيطـــــــــــــرة

بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377(24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436(07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛

وعلى الظهير الشريف رقم: 1.58.060 صادر في 07 ذي الحجة 1377(25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 621-11-2 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغيره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 90-12-2 بتاريخ 08 جمادى الثاني 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما وقع تغيره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 389-64-2 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

وعلى المرسوم رقم 94-01-2 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 96-01-2 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

وعلى المرسوم رقم 231-92-2 صادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛

وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسب المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛

وعلى النظام الأساسي المشترك بين الوزارات للدرجة الإدارية المتبارى بشأنها؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛

و على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و عدد D-6931 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و عدد D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 المتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية؛

وعلى شهادة شغور المناصب المالية المطلوبة للتوظيف؛

قـــــررت ما يلـــــي:

المـادة الأولـى: تجرى يوم **الأحـــد 26 أبريل 2026** مباراة لتوظيف **خمسين (50)** تقنيا من الدرجة الرابعة، بإحدى الكليات التابعة لجامعة ابن طفيل بالقنيطرة والتي ستحدد لاحقا.

***المـادة الثانية*: تفتح المباراة في وجه المترشحين؛**

- المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛

❖ الحاصلين على الشهادات والتخصصات وفق الجدول التالي :

الدرجة الإدارية	الشهادة	التخصص	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم التقني المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 9 يناير 1987 أو على إحدى الشهادات المعترف لها بالمعادلة المحددة قائمتها طبقا للمرسوم 90.12.02 الصادر بتاريخ 30 ابريل 2012.	الكهرباء أو كهرباء الصيانة الصناعية	10
		ميكانيك تخصص : إصلاح الآليات ذات المحركات - خيار: المركبات الثقيلة والحافلات- أو إصلاح محركات الآليات - تخصص: السيارات. (مع إشتراط التوفر على رخصة السياقة D أو C)	30
		تدبير المعلوميات	10

❖ البالغين 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2026 و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة؛

كما تخصص حسب كل تخصص مطلوب نسبة 25% من عدد المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم ونسبة 7% لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

المـــادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

❖ طلب خطي للمترشح يحمل التخصص المطلوب لاجتياز المباراة.

❖ سيرة ذاتية تحمل صورة للمترشح، ورقم هاتفه وعنوانه الشخصي الدائم وبريده الإلكتروني؛

❖ مطبوع خاص بالترشيح لاجتياز المباراة، يسحب من الرابط : http://www.ekenitra.ma/candidature/ ، ويرفق بالملف بعد ملئه إلكترونيا وتوقيعه؛

❖ نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛

❖ نسخة من الديلوم أو الشهادة المحصل عليها في التخصص المطلوب، بالنسبة للشهادات أو الديبلومات المسلمة من طرف مؤسسات التكوين المهني الخاص المعتمدة يجب أن تكون مصحوبة بنسخة من شهادة المعادلة مسلمة من طرف وزارة الانتقال الرقمي و اصلاح الادارة؛

❖ نسخة من رخصة السياقة D أو C بالنسبة لتخصص إصلاح الآليات ذات المحركات -خيار: المركبات الثقيلة والحافلات- أو إصلاح محركات الآليات - تخصص: السيارات؛

❖ شهادة مسلمة من الجهة المختصة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم؛

❖ شهادة مسلمة من السلطة الحكومية المكلفة بالأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة للأشخاص المعاقين؛

❖ ترخيص نهائي لاجتياز المباراة من الإدارات المشغلة بالنسبة للموظفين أو المتعاقدين تحت طائلة رفض طلب الترشيح أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين إذا ما تبين لاحقا عدم التصريح بصفة موظف أو متعاقد؛

❖ ظرفان (02) من نوع تلصيق ذاتي يحملان طابعا بريديا والاسم والعنوان الحالي للمترشح؛

ويوضع ملف الترشيح داخل ظرف كبير الحجم يحمل الاسم الكامل للمترشح والدرجة والتخصص موضوع الترشيح.

المـــادة الرابعة: إيداع الترشيح؛

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط المركزي بالقصر البلدي الكائن بالساحة الإدارية – المعمورة القنيطرة أو عن طريق البريد إلى العنوان التالي : جماعة القنيطرة، ص.ب: 6، الرمز البريدي 14.000 القنيطرة، ابتداء من تاريخ النشر إلى غاية يوم **الجمعة 10 ابريل 2026** على الساعة الرابعة النصف بعد الزوال وهو أخر أجل لقبول الترشيحات المتوصل بها، ويتعين على المترشحين للمناصب المخصصة لقدماء المقاومين والعسكريين المحاربين ومكفولي الأمة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وجوبا إرسال ملفات ترشيحهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

كل ملف للترشيح يصل لهذه الجماعة خارج الآجال المحددة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحتفظ به دون جواب.

المادة الخامسة:

سيتم الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي والشفوي :

ببوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma

وكذا البوابة الوطنية للجماعات الترابية: www.collectivites-territoriales.gov.ma

وعلى الموقع الإلكتروني للجماعة: www.kenitra.ma

وبمقر جماعة القنيطرة،

يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي ثم بعد ذلك الشفوي على المواقع الإلكترونية المحددة أعلاه بمثابة استدعاء.

سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي ثم لاحقا الشفوي على المواقع الإلكترونية المذكورة.

المادة السادسة : تشتمل المباريات على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وفق ما يلي :

الاختبار	المدة	المعامل
1- اختبار كتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاثة (03) ساعات	أربعة (04)
2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا. بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و45 دقيقة	ثلاثة (03)

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا بمقر جماعة القنيطرة، المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 من 20.

تنشر النتائج النهائية للمباراة، بما فيها لائحة الانتظار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma

وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma

وعلى البوابة الإلكترونية للجماعة www.kenitra.ma

وبمقر جماعة القنيطرة.

ملاحظات :

*علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباريات، ملزمين باستكمال ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا قبل تعيينهم.

*إذا ثبت عند مراقبة الوثائق المكونة لملفات المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباريات، ان مترشحا سبق ان أعلن نجاحه لا يتوفر على واحدة أو أكثر من الشروط المطلوبة، بما في ذلك التوفر على الشهادة المطابقة للتخصص المطلوب أو السن، تقوم الإدارة بإلغاء نجاحه وإخباره بذلك، وسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق المحدد بلائحة الانتظار بمترشح(ة) أخر يستوفي هذه الشروط.

وحرر بالقنيطرة، في : 06 مارس 2026

الرئيسة :

جماعة القنيطرة الرئيسة

إمضاء
مينة حروزي